(أَذْرَأُ) (والغُرَّة) ما فوق الدِّرْهم (والقُرْحَة) قدر الدرهم فما دون فإن سألت غُرَّته ودَقَّتْ ولم تجاوز العينين فهي (العُصْفُور) فإن دقَّتْ وسالت وجلّلتِ الْخَيْشُوم ولم تبلغ الْجَحْفَلة فهي (شِمْرَاخ) فإن ملأت الجبهة ولم تبلغ العينين فهي (الشَّدِخَة) فإن أخذت جميعَ وجهِه غير أنه ينظر في سواد فهي (الْمُبَرْقِعَة) فإن رجعت غُرَّته في أحد شِقَّيْ وجهه إلى أحد الْخَدَّين فهو (لَطِيم) فإن فَشَتْ حتى تأخذ العينين فتبيضَّ 140 أشْفَارهما فهو (مُغْرَب) فإن كانت إحدى عينيه زَرْفَاء والأخرى كحلاء فهو (أخْيَفُ) فإن كان بجحفلته العُلْيَا بياض فهو (أرْثَمُ) وإن كان بالسُّفْلَى بياض فهو (ألْمَظ) فإن كان أبْيَضَ الرَّأْسِ والعُنق فهو (أدْرَعُ) وإن كان أبيض الظهر فهو (أرْحَل) وإن كان أبيضَ العَجُز فهو (آزرَ) فإن كان أبيضَ الجنبِ أو الجنبين فهو (أخْصَف) فإن كان أبيض البطن فهو (أنْبَط) .

(والتَّحْجِيل) بياض يبلغ نصف الوَظِيف (والمُحَجَّل) أن تكون قوائمه الأربعُ بِيضاً حتى يبلغ البياضُ منها ثلثَ الوَظِيف أو نصفَه أو ثلثيه بعد أن يتجاوز الأرْسَاغ ولا يبلغ الرُّكبتين والعُرْقُوبَيْنِ فيقال (مُحَجَّل القوائم) فإن أصاب البياضُ من التحجيل حَقْوَيْه ومغابنَه ومرجعَ مرفقيه من تَجْبيب بياض يديه ورجليه فهو (أبْلَق) وإن بلغ البياض من التحجيل ركبَةَ اليد وعرقوبَ الرِّجل فهو فرس (مُجَبَّب) (والجُبَّة) مَوْصِل الوظيف في الذراع 141 فإن تجاوز البياضُ إلى العَضُدَيْنِ والفَخِذَيْنِ فهو (أبْلَقُ مُسَرْوَل) فإن كان البياضُ بيديه دون رجليه فهو (أعْصَم) فإن كان بإحدى يديه دون الأخرى قيل (أعصم اليمنى أو اليسرى) فإن كان البياض في يديه إلى مرفقيه دون الرجلين فهو (أقْفَزُ) فإن كان البياض برجليه دون اليدين فهو (مُحَجّل) وذلك إن تجاوز الأرسَاغَ وإن كان بإحدى رجليه وتجاوز الرُسْغَ فهو (مُحَجَّل الرجل اليمنى